

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٦٠٣٠ لسنة ٢٠٠٠

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون السلطة القضائية الصادر بالقرار بقانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٢
المعدل بالقانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة المنيا الابتدائية المؤرخ ٢٠٠٠/٤/١

قرر :

(المادة الأولى)

تعقد الدوائر الكلية لمحكمة المنيا الابتدائية والتي تنظر القضايا المدنية والتجارية والضرائب والأحوال الشخصية (نفس - مال) والجزئية المسنافية ، والجنح والمخالفات المسنافية ، والتي تدخل بدائرة اختصاص محكمتي مغاغة والعدوة الجزئيتين يجتمع مجمع المحاكم الجديد الكائن بشارع الجمهورية بجوار مركز شرطة مغاغة بمدينة مغاغة .

(المادة الثانية)

يكون لهذه الدوائر قلم كتاب مستقل يصدر بتشكيله وتنظيم العمل به قرار من المستشار رئيس محكمة المنيا الابتدائية .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠٠١/١/٦

صدر في ٢٠٠٠/١١/٢٧

وزير العدل

المستشار / هاروق سيد النصر